



Distr.: Limited
11 December 2023
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

الدورة الثامنة عشرة

الإمارات العربية المتحدة، من 30 تشرين الثاني/نوفمبر

إلى 12 كانون الأول/ديسمبر 2023

البند 5 من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بآلية التنمية النظيفة

المسائل المتعلقة بآلية التنمية النظيفة

مقترح مقدم من الرئيس

مشروع المقرر -/م أ-18

الإرشادات المتعلقة بآلية التنمية النظيفة

إن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو،

إذ يشير إلى المادتين 3 و12 من بروتوكول كيوتو،

وإذ يشير أيضاً إلى أن المشاركة في نشاط منجز في إطار مشروع من مشاريع آلية التنمية

النظيفة هي مشاركة طوعية⁽¹⁾،

وإذ يشير كذلك إلى المقرر 3/م أ-1 والإرشادات اللاحقة المقدمة من مؤتمر الأطراف العامل

بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو فيما يتعلق بآلية التنمية النظيفة،

وإذ يعترف بمساهمة آلية التنمية النظيفة في الجهود العالمية الرامية إلى التصدي لتغير المناخ،

التي أدت في 10 كانون الأول/ديسمبر 2023 إلى تسجيل 7 840⁽²⁾ نشاطاً من أنشطة المشاريع

و353⁽³⁾ برنامجاً من برامج الأنشطة، وإصدار أكثر من 2,42 مليار وحدة من وحدات خفض الانبعاثات

(1) طبقاً للمقرر 3/م أ-1، الفقرة 28.

(2) حتى 10 كانون الأول/ديسمبر 2023، بلغ العدد الإجمالي لأنشطة المشاريع المسجلة 7 864 نشاطاً، من بينها 24 نشاطاً أُلغي

تسجيله. وبالإضافة إلى ذلك، سُجِّل 26 نشاطاً من أنشطة المشاريع تسجيلاً مؤقتاً على أن تبدأ فترة اعتمادها في 1 كانون

الثاني/يناير 2021 أو بعده.

(3) وحتى 10 كانون الأول/ديسمبر 2023، بلغ العدد الإجمالي لبرامج الأنشطة المسجلة 353 برنامجاً؛ وبالإضافة إلى ذلك، سُجِّلَت

10 برامج أنشطة تسجيلاً مؤقتاً على أن تبدأ فترة كل برنامج أنشطة في 1 كانون الثاني/يناير 2021 أو بعده.



المعتمد التي أُلغِي منها طوعاً أكثر من 389 مليون وحدة إما في السجلات الوطنية أو في سجل آلية التنمية النظيفة،

وإن يوضع في اعتباره المقررات 3/م أت-3 و 2/م إ-17 و -/م أت-5⁽⁴⁾ ومرفقاتها،

وإن يسلّم بضرورة الانتقال السلس من آلية التنمية النظيفة إلى الآلية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس،

أولاً- مسائل عامة

- 1- يرحب بالتقرير السنوي المقدم من المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو⁽⁵⁾؛
- 2- يحيط علماً بالعمل الذي اضطلع به المجلس التنفيذي وأفرقته والأمانة في الفترة من 9 أيلول/سبتمبر 2022 إلى 27 أيلول/سبتمبر 2023 في الإشراف على تنفيذ آلية التنمية النظيفة والحفاظ على مشاركة أصحاب المصلحة في عملياتها؛
- 3- يعيّن بصفة كيانات تشغيلية الكيانات التي اعتمدها المجلس التنفيذي وعيّن مؤقّطاً بهذه الصفة للاضطلاع بمهام التصديق و/أو التحقق القطاعية المحددة النطاق على النحو المبين في المرفق؛
- 4- يوضح أنه في حال أصبحت سلطة وطنية معيّنة لدى طرف من أطراف بروتوكول كيوتو غير متجاوبة، تتأكد الأمانة من مركز التنسيق الوطني للاتفاقية الإطارية لدى ذلك الطرف أن السلطة الوطنية المعيّنة لم تعد تؤدي عملها؛
- 5- يطلب إلى مراكز التنسيق الوطني للاتفاقية الإطارية لدى الأطراف في بروتوكول كيوتو التي تكون السلطات الوطنية المعيّنة فيها غير متجاوبة أن تؤكد للأمانة ما إذا كان الطرف المعني لا يزال يرغب في المشاركة في آلية التنمية النظيفة وما إذا كانت مراكز التنسيق الوطني للاتفاقية الإطارية ستواصل أداء مهام السلطة الوطنية المعيّنة أو ستعيّن سلطة أخرى للاضطلاع بتلك المهام؛
- 6- يطلب أيضاً إلى المجلس التنفيذي أن يعالج مسألة السلطات الوطنية المعيّنة غير المتجاوبة على النحو المبين في الفقرتين 4 و 5 أعلاه؛

ثانياً- عمل آلية التنمية النظيفة بعد نهاية فترة الالتزام الثانية لبروتوكول كيوتو

- 7- يقر بأن المجلس التنفيذي اتفق في اجتماعه 118⁽⁶⁾ على أنه ليس من الممكن تقنياً السماح بتقديم طلبات تسجيل وإصدار وتجديد أنشطة مشاريع التحريج وإعادة التحريج وبرامج الأنشطة ذات الصلة في إطار التدابير المؤقتة المعتمدة في اجتماعه 108 لتشغيل آلية التنمية النظيفة بعد نهاية فترة الالتزام الثانية لبروتوكول كيوتو⁽⁷⁾؛

(4) مشروع المقرر المعنون "إرشادات بشأن الآلية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس" والمقترح في إطار البند 14(ب) من جدول أعمال مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس في دورته الخامسة.

(5) FCCC/KP/CMP/2023/5.

(6) انظر الفقرة 24 من وثيقة المجلس التنفيذي CDM-EB118.

(7) انظر الوثيقة FCCC/KP/CMP/2023/5، الفقرة 10.

- 8- يقر أيضاً بأن المجلس التنفيذي توقف عن تلقي الطلبات بموجب التدابير المؤقتة المشار إليها في الفقرة 7 أعلاه في 30 حزيران/يونيه 2023، عندما انطلقت فعلاً عملية تقديم طلبات نقل أنشطة آلية التنمية النظيفة إلى الآلية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس⁽⁸⁾؛
- 9- يحيط علماً بالورقة التقنية التي أعدتها الأمانة بشأن أداء وتشغيل العمليات والمؤسسات في إطار آلية التنمية النظيفة في المستقبل⁽⁹⁾؛
- 10- يقرر أن يواصل النظر، في دورته التاسعة عشرة (تشرين الثاني/نوفمبر 2024)، في أداء وتشغيل العمليات والمؤسسات في إطار آلية التنمية النظيفة، بما في ذلك الأطر الزمنية المناسبة، وذلك بهدف تجنب حدوث فجوة قبل تفعيل العمليات المقابلة في إطار الآلية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس؛
- 11- يطلب إلى الأمانة أن تعد ورقة تقنية عن العمليات اللازمة لسجل آلية التنمية النظيفة، مع مراعاة المواعيد النهائية المقترحة في الورقة التقنية المشار إليها في الفقرة 9 أعلاه، لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها الستين (حزيران/يونيه 2024)، على أن تشمل تلك الورقة التقنية ما يلي:
- (أ) معالجة وحدات خفض الانبعاثات المعتمد التي لا تزال في سجل آلية التنمية النظيفة، بما ذلك وحدات خفض الانبعاثات المعتمد المدرجة في حساب صندوق التكيف؛
- (ب) طول الفترة الزمنية التي يجوز خلالها للمشاركين في مشاريع آلية التنمية النظيفة معالجة معاملات سجل آلية التنمية النظيفة؛
- (ج) معالجة وحدات خفض الانبعاثات المعتمد المحتفظ بها في سجل آلية التنمية النظيفة بالنسبة للمشاريع التي طُلب إصدارها قبل 1 كانون الثاني/يناير 2018 والتي لم تدفع لها حصة العائدات المخصصة للنفقات الإدارية؛
- (د) العلاقة بين عمليات سجل آلية التنمية النظيفة ونظام معلومات آلية التنمية النظيفة وسجل المعاملات الدولي، بما يشمل تحليل الخيارات المتعلقة بعمليات سجلات آلية التنمية النظيفة في المستقبل تحليلاً يأخذ في الاعتبار تشغيل سجل آلية التنمية النظيفة بمجرد فصله عن سجل المعاملات الدولي وأثار فصله عنه؛

ثالثاً - إدارة الموارد المالية

- 12- يشير إلى طلبه⁽¹⁰⁾ إلى المجلس التنفيذي والأمانة كفالة الكفاءة والتحوط في استخدام الموارد من الصندوق الاستئماني لآلية التنمية النظيفة؛
- 13- يطلب إلى الأمانة أن تعد ورقة تقنية عن المستوى اللازم من الموارد لأداء وتشغيل العمليات والمؤسسات في إطار آلية التنمية النظيفة، مع مراعاة المواعيد النهائية المقترحة في الورقة التقنية المشار إليها في الفقرة 9 أعلاه، لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها الستين؛
- 14- يقرر أن يأذن، في دورته التاسعة عشرة، بتحويل رصيد من الصندوق الاستئماني لآلية التنمية النظيفة إلى صندوق التكيف، وربما إلى مجالات أخرى تحتاج إلى تمويل، استناداً إلى الورقة التقنية المشار إليها في الفقرة 13 أعلاه.

(8) انظر الوثيقة FCCC/KP/CMP/2023/5، الفقرة 12.

(9) FCCC/TP/2023/3.

(10) المقرر 2/أ-17، الفقرة 13.

Annex

Entities accredited and provisionally designated by the Executive Board of the clean development mechanism

[English only]

<i>Name of entity</i>	<i>Sectoral scopes (validation and verification)</i>
Bureau Veritas India Pvt. Ltd. (BVI) ^a	1–5, 7–10, 12–15
CEPREI certification body (CEPREI) ^a	1–5, 8–10, 13, 15
China Quality Certification Center (CQC) ^a	1–15
CTI Certification Co., Ltd. (CTI Certification) ^a	1–15
GHD Limited (GHD) ^b	1, 4–5, 8–10, 12–13
Korea Energy Agency (KEA) ^b	1, 3, 4–5, 7, 9, 11–15
Limited Liability Company Small Innovative Enterprise “NES Profexpert” (NES) ^a	1, 3–5, 10, 14
PONY Testing International Group Co., Ltd. (Pony Test) ^a	1–15
TÜV SÜD South Asia Private Limited (TÜV SÜD) ^a	1, 3–5, 7, 10, 13–15

^a Accreditation granted for five years.

^b Voluntary withdrawal of accreditation in its entirety.